

الحكاية بالقول معنى ظاهر لا يحتاج الى تاويل ولا الى تعيين
القول بالذکر وقال الزمخشري اعتراك معقول تقول
والا لغزاي ما تقول الا قولنا اعتراك انتهى يعني يقول
لغزائه استنابغ وتقدر به بعد ذلك تفسير معنى لا
اعراب اذ ظاهر يقضي ان تكون الجملة منصوبة بمصدر
محدوث ذلك المصدر منصوب بقول هذا الظاهر ويقال
اعتراه بكذا يعتبره وهو افتعل من عراه يعرؤه اذا اصابه
والاصل اعثر ومثل اعتروس العز وفعل حرف العله
وافتح ما قبله فقلت الفاء هو سجدى لانهين تايها حرف
الحرف **قوله تعالى** اي يرك ججوز ان يكون من باب
الاعمال لان اشهد يظلمه واشهدوا يظلمه ايضا والتقدير
اشهد الله على اي يركي واشهدوا التمس عليه الصواب ويكون
من اعمال الثاني لانه لو اعمل الاول لا يضر الثاني
ولا عزم ولا تشاريح المختلفين في التقدي ومما يشتركون
يجوز ان تكون ما مصدرية اي من اشراك الاله من دوله
او بمعنى الذي اي من الذي تشر لونه من الاله من دوله
اي انتم الذين جعلو بها شركا وقوله جميعا حاك من
فاجل فكيدون وانبت سائر القراء ياء فكيدوني عا
الحالين وحد فوهل في المرسلات والناصية مثبت الشعر
في مقدم الراس وسمى الشعر النابت ناصية باسم حمله
ونصوب الرجل اخذت ناصية فلامها واو ويقال
ناصاة بقلب يايها الفاظ الاخذ بالناصية عبارة عن
الغلبه والسيطرة وان لم يكن اخذ ناصية وكذلك كانوا

اذا استوعب اسير حزر وانا صيته **قوله تعالى** فان تولوا
اي تتولوا تحذوف احدى التائين ولا يجوز ان يكون ماضيا
لعموله بل بعد ولا يجوز ان يدعى فيه الالتفات اذ هو
ركبا كغيا التركيب وقد جوز ذلك ابن عطية فقال
ويحتمل ان يكون تولوا ماضيا ويحيى في الكلام رجوع
من عيه الى خطاب قلت ويجوز ان يكون ماضيا لكن
لمدرك اخر غير الالتفات وهو ان يكون على اخبار
القول اي فقل لهم فقد ابلغتكم ويترجح لونه ماضيا
بقراء عيسى النقي والامرح فان تولوا ضم التا والام
مضارع وتولوا اصل تولوا فاعل قال الزمخشري
فان قلت الابلغ كان مثل التول وكلف وتعر جرد للشرط
قلت معناه فان تتولوا المراعيات على تقريب طر الابلغ
ولكنه محجوبين بان ما ارسلت به قد بلغكم واليتيم الا
التكذيب ويستخلف العامة على روجه استنباطا
وقال ابوالقاسم معطوف على الجواب بالقاء وقرا
عبد الله بن مسعود بنسكبه وبنه وجهان احدهما
ان يكون سكن حقيقا لتوالي الحركات والثاني ان
يكون محزوما عطفا على الجواب المقترن بالقاء اذ
محله الجرمة وهو نظير قوله فلا هادي لهم ونذرهم
وقد تقدم حقيقه الا ان القيرانيين هم المتوازي
وقوله ولا يشرون العامة على التول لانه مرفوع على
ما تقدم وابن مسعود جحد فيها وهذا يعين ان يكون
سكون يستخلف جرما ولذلك لم يذ كر الزمخشري حجة